

الأوامر والقرارات

مجلس نواب الشعب

6- تصادق الجلسة العامة على إمكانية انعقاد اجتماعات مكتب المجلس ورؤساء الكتل واللجان البرلمانية عن بعد طبق ما قرره مكتب المجلس المؤرخ في 16 مارس 2020.
باردو في 26 مارس 2020.

رئيس مجلس نواب الشعب
راشد خريجي الغنوشي

رئاسة الجمهورية

بمقتضى قرار من وزيرة مديرة الديوان الرئاسي مؤرخ في 26 مارس 2020.

يسمى المتصرفان المستشاران الآتي ذكرهما في رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية:

- السيد بلحسن الحامدي،
- السيد حسن شحدورة.

رئاسة الحكومة

قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 27 مارس 2020 يتعلق بتفويض التعريف بالإمضاء والإشهاد بمطابقة النسخ للأصل.
إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 103 لسنة 1994 المؤرخ في أول أوت 1994 المتعلق بتنظيم التعريف بالإمضاء والإشهاد بمطابقة النسخ للأصل وخاصة الفصل 6 منه،

وعلى الأمر الحكومي عدد 154 لسنة 2020 المؤرخ في 16 مارس 2020 المتعلق بتسمية السيد نبيل عجرود، مستشار المصالح العمومية، مستشار القانون والتشريع للحكومة،

قرار من الجلسة العامة لمجلس نواب الشعب يتعلق بإقرار إجراءات استثنائية لعمل مجلس نواب الشعب.

إن مجلس نواب الشعب،

بعد مداولة جلسته العامة بتاريخ 26 مارس 2020،

وتحقيقا للمقصد الدستوري في الحرص على استمرارية مؤسسات الدولة وخاصة قدرة السلطات فيها على القيام بمهامها.

وقياسا على ما يتطلبه تعديل النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب من ضرورة مصادقة ما لا يقل عن الأغلبية المطلقة من أعضاء مجلس نواب الشعب،

واعتبارا لكون مضامين هذا القرار ليست تعديلا للنظام الداخلي بما يفرض لإقحامها في منته وإنما هي أحكام استثنائية تقوم إلى جانبه وتعوض بعض أحكامه بصفة مؤقتة وفي سياق محدد.

قرر ما يلي:

فصل وحيد - قررت الجلسة العامة لمجلس نواب الشعب إجراءات استثنائية تفاعلا مع متطلبات الوضع الذي فرضته أزمة فيروس كورونا COVID-19، وذلك كالآتي:

1- إذا تعلق الأمر بمبادرات تشريعية مرتبطة بالحالة الوبائية ومواجهتها أو الحد من مضاعفاتها فيجوز لمكتب المجلس إقرار آجال دنيا استثنائية تسمح بسرعة النظر في اللجنة أو في الجلسة العامة. ولرئيس المجلس بناء على قرار مكتب المجلس اختصار آجال الدعوة للجلسات العامة.

2- تنطلق الجلسات العامة خلال فترة الحجر الصحي في موعدها المحدد دون توقف على توفر نصاب محدد.

3- يمكن لمكتب المجلس السماح بأن يكون انعقاد الجلسة العامة خلال فترة الحجر الصحي عن بعد، بما في ذلك إمكانية التصويت عن بعد، باعتماد التطبيقات الالكترونية، وبما يسمح بالجزم باختيار كل مصوت.

4- لمكتب المجلس أن يقرر مدة وصيغة مختصرة للنقاش بالنسبة للجلسات العامة المحكومة بهذه الإجراءات الاستثنائية.

5- تفوض الجلسة العامة خلية الأزمة بمجلس نواب الشعب لتتولى المهمة الرقابية تجاه الحكومة في أيام عدم انعقاد الجلسات العامة.